

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأنبار
كلية العلوم الإسلامية

السنة الحادية عشر، المجلد الحادي عشر، العدد الرابع والأربعون

عزيمية للعلوم الإسلامية
مجلة علمية فصلية محكمة

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق في بغداد (١٢٣٥) سنة ٢٠٠٩ م



شوال ١٤٤١ هـ

حزيران ٢٠٢٠ م

ISSN (Print): 2071-6028
ISSN (Online): 2706-8722



١. تهدف مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية إلى

نشر البحوث الإنسانية العلمية الأصيلة

والمتميزة.

٢. تُصدر المجلة أربعة أعداد في السنة، وتُنشر البحوث

باللغة العربية.



٣. تقوم البحوث من قبل خبيرين اثنين في

التخصص العلمي الدقيق لموضوع

البحث وفي حال اختلافهما في التقييم فترسل إلى محكم ثالث، كما يقوم

البحث من قبل خبير لغوي.



١. يشترط في البحث أن لا يكون قد نُشرَ أو

قُبِلَ للنشرِ في أيِّ مجلةٍ أُخرى.

٢. إن ملاحظات المحكمين ترسل كاملة للباحث،

ولا ينشر البحث إلا بالأخذ بملاحظات

المحكمين، وأن يكون الإرسال والتخاطب إلكترونيا لا ورقيا، وكذا التصويب

الغوي يرسل للخبير الغوي، ويتم تصويب البحث من قبل أستاذ من أصحاب
التخصص باللغة، إلكترونياً .

٣. يشترط أن تكون البحوث في اختصاصات (العلوم الإسلامية في جميع فروعها،
والعلوم الأخرى المتعلقة بالعلوم الشرعية) .

٤. يشترط في البحث المقدم إلى مجلتنا فحصه على برنامج (turnitin) على أن لا
تزيد نسبة الاستلال في البحث عن ٢٠% على وفق التعليمات النافذة .

٥. على الباحث أو الباحثين إرسال ثلاث نسخ مطبوعة من البحث، ويطلب
الباحث بنسخة مطبوعة جديدة وبقرص مدمج للبحث بعد قبوله للنشر وتقييمه
من قبل الخبراء .

٦. يطلب الباحث بملخص تعريفي للبحث باللغتين العربية والإنجليزية، على أن لا يزيد
على (٢٠٠) كلمة مصادق عليه من قبل المركز الاستشاري للترجمة في كلية
التربية/ جامعة الأنبار، مع قرص مدمج بذلك .

٧. يطبع البحث بالحاسوب وبمسافات منفردة وعلى وجه واحد على ألا يزيد على
(٣٠) سطراً في الصفحة الواحدة .

٨. لا تنشر البحوث إلا بعد دفع أجور النشر والتقييم من قبل الباحثين .

٩. أجور النشر، كآآتي:



أ- يؤخذ من الباحثين الذين يحملون لقب (أستاذ) مبلغ قدره: (٧٥,٠٠٠) ألف

دينارٍ عراقيٍ للخمس والعشرين صفحة الأولى ما عدا أجور الخبراء .

ب- يؤخذ من الباحثين الذين يحملون لقب (أستاذ مساعد) مبلغ قدره: (٦٠,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقيٍ للخمس والعشرين صفحة الأولى ما عدا أجور الخبراء .

ت- يؤخذ من الباحثين الذين يحملون لقب (مدرس فما دونه) مبلغ قدره: (٥٠,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقيٍ للخمس والعشرين صفحة الأولى ما عدا أجور الخبراء .

ث- يُضاف مبلغ قدره: (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة دينارٍ عراقيٍ عن كلِّ صفحةٍ زائدةٍ على الخمس والعشرين صفحة الأولى .

ج- يضاف مبلغ قدره: (٣٠,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقيٍ، عن أجور الخبراء (للبحوث الشرعية والعلوم المتصلة بها) .

- ح- يتم استلام مبلغ مقدّم يودع في المجلة قدره: (١٢٥,٠٠٠) ألف دينارٍ عراقي كأمينات، من كلِّ باحثٍ (من ضمنها أجور الخبراء المشار لها في أعلاه)، ويتم احتساب التكاليف النهائية للنشر بعد نشر البحث في المجلة.
- خ- في حالة سحب البحث من قِبَل الباحث بعد ارسال البحث إلى الخبراء، يُعاد المبلغ الذي تم استلامه من الباحثٍ ويخصم منه أجور الخبراء فقط.
- د- يزود الباحث بمسئلة من مجته.
- ذ- يتحمل الباحث المسؤولية القانونية الكاملة في حالة الاعتداء على الحقوق الفكرية للآخرين.



١٠. البحوث المنشورة لا تمثل رأي المجلة، وإنما تمثل رأي أصحابها فقط.
١١. لا تعاد مسودات البحوث إلى أصحابها سواء أنشر البحث أم لم ينشر.
١٢. إعداد الصفحة: أعلى وأسفل (٢) سم يمينا ويسارا (٢) سم حجم الورقة (B5)
- يكتب البحث على وجه واحد (صفحة) من الورقة وترقم الصفحات.

١٣. تكتب الحروف العربية بالخط (Simplified Arabic).

١٤. يكتب على الصفحة الأولى فقط من البحث عبارة (مجلة جامعة الأنبار للعلوم

الإسلامية) أعلى يمين الصفحة ، ويكون تحتها خط من يمين إلى يسار الصفحة (١٢)

اسود عريض).

١٥. يكون عنوان البحث الرئيس بالحجم (١٨) اسود عريض وسط الصفحة.

١٦. تكتب أسماء الباحثين وعناوينهم بالحجم (١٧) اسود عريض وسط الصفحة

١٧. يكون تسلسل الكتابة للبحث على النحو الآتي: عنوان البحث الرئيس، أسماء

الباحثين وعنواناتهم، ملخص البحث باللغتين العربية والإنكليزية، المقدمة، الباحث

أو المطالب، الخاتمة، ثم قائمة المصادر والمراجع.

١٨. تكتب العنونات الأولية: (المقدمة، الباحث أو المطالب، الخاتمة، الهوامش،

المصادر) بالحجم (١٦) أسود عريض وسط الصفحة.

١٩. تكتب العنونات الثانوية بالحجم (١٥) اسود عريض يمين الصفحة.

٢٠. يكتب متن البحث بالحجم (١٤) مع ضبط الصفحة وتترك مسافة بادئة (١سم)

للسطر الأول فقط لكل فقرة من المتن.

٢١. توضع الهوامش في نفس الصفحة مع متن البحث ويكون حجم الخط (١٢) ويكون

رقم الهامش بين قوسين على الشكل التالي (١) ويكون ترقيم الهوامش لكل صفحة

على حدة.

٢٢. يكون ترتيب المصادر بحسب الحروف العربية ويكون ترقيمها تلقائياً باستخدام

التسويق الذي يكون فيه الرقم مع نقطة فقط.


٢٣. يوضع بين كل فقرة وأخرى مسافة (١٠ سم) (عنوان البحث الرئيس، أسماء

الباحثين وعنواناتهم).



١. للأفراد والجامعات والدوائر الأخرى
داخل العراق (٥٠,٠٠٠) خمسون
ألف دينار عراقي.

٢. للأفراد والجامعات والمنظمات والشركات
خارج العراق (\$ ٦٠) دولاراً أو ما يعادله بالدينار العراقي بحسب
سعر صرف البنك المركزي العراقي.



توجه المراسلات إلى

العنوان الآتي:

جمهورية العراق- محافظة الأنبار- جامعة الأنبار/ كلية
العلوم الإسلامية/ الرمادي
مدير التحرير: أ.م. د. تكليف لطيف رزج

Email : Islamic_anbcoll@univ_anbar.org

الموقع الإلكتروني الجامعي

www. univ_anbar.org



رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور
فراس يحيى عبد الجليل

مدير التحرير
الأستاذ المساعد الدكتور
تكليف لطيف رزج



أعضاء هيئة التحرير

١. د. عبد الرحمن حمدي شافي
٢. أ.د. إبراهيم رجب عبدالله
٣. أ.د. صهيب عباس عودة
٤. أ.د. إدريس عسكر حسن
٥. أ.د. صادق خلف أيوب
٦. أ.د. عبدالله محمد الفلاحى
٧. أ.د. أحمد طوران أرسلان
٨. أ.د. عبد الرضاى محمد عبدالمحسن

المحتويات

ت	البحث	الباحث	بحث في	الصفحة
١	منهج نقد الرواية التفسيرية وضوابطها	أ.د. خليل رجب حدان	تفسير	٦٠١
٢	القرأة من الصحابة في كتابي معرفة القراء الكبار وغاية النهاية	الأستاذ المشارك الدكتور حبيب الله بن صالح السلمي	تفسير	٩٤-٦١
٣	منهج الشيخ الميداني في نفي الترادف عن كلمات القرآن الكريم من خلال كتابه (قواعد التدبر الأمثل) دراسة تطبيقية	السيد بشير محمد أحمد أ.د. عبدالقادر عبدالحميد عبداللطيف	تفسير	١٣٠-٩٥
٤	منهج الإمام أبو الحسن البكري ومنهجه في القراءات القرآنية وأثرها في التفسير	السيدة فاتن سعدي عبد الكريم أ.م.د. قيس جليل كريم	تفسير	١٦٢-١٣١
٥	الدخيل في تفسير البيضاوي رحمه الله تعالى سورة آل عمران أنموذجا	السيدة مآرب محمد حسن أ.م.د. ياسر إحسان رشيد	تفسير	٢٠٢-١٦٣
٦	منهج (التاريخ الكبير) للبخاري في الجمع والتفريق بين الرواة من خلال مناقشة تقرير الشيخ عبد الرحمن المعلمي (رحمه الله)	أ.د. الشريف حاتم بن عارف بن ناصر العوني	حديث	٢٦٢-٢٠٣
٧	الرواة الذين قال فيهم أبو داود (لم يسمعوا) ومروياتهم في سننه دراسة نقدية	الأستاذ المشارك الدكتور عبد الواسع محمد غالب الغشيمي	حديث	٣١٦-٢٦٣
٨	المسائل الأصولية المستدل لها بحديث: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ» جمعا ودراسة	الأستاذ المشارك الدكتور علي بن أحمد بن أحمد الحذيفي	أصول فتحه	٣٥٤-٣١٧
٩	السمك صيده ، ذكاته ، وبيعه في المنظور الشرعي	أ.د. مفلح عبد الواحد محمد سعيد	فتحه	٣٩٠-٣٥٥

ت	البحث	الباحث	بحث في	الصفحة
١٠	ترجيحات البيهقي في التكفين وحمل الجنائز ووضعها في القبر دراسة فقهية مقارنة	رسل يونس نايف أ. د. محمد سلمان محمود	فقه	٤٢٤-٣٩١
١١	المسائل الفرضية التي فيها نصيب المرأة أكثر من نصيب الرجل	أ.م.د. دلشاد جلال محمد	فقه	٤٧٢-٤٢٥
١٢	التربية العقائدية في سورة الأنعام أسلوب التفكير أنموذجاً	م. بهاء حميد عبد علي	عقيدة	٥٠٦-٤٧٣
١٣	دور الفكر النقدي للزلي (رحمه الله) في مواجهة الفكر الاستشراقي	أ.م.د. تكليف لطيف رزج	فكر	٥٤٤-٥٠٧
١٤	رؤية النبي محمد ﷺ بعد مآته عند ابن أبي جمرة الأندلسي (ت ٦٩٩هـ) في كتابه بهجة النفوس دراسة فكرية مقارنة	السيد سمرمد حامد مولود أ.م.د. خالد عامر عبيد	فكر	٥٩٠-٥٤٥

البحث رقم (٧)

الرواة الذين قال فيهم (أبو داود) لم يسمعوا ومروياتهم في سنته دراسة نقدية

الأستاذ المشارك الدكتور
عبد الواسع محمد غالب الغشيمي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدعوة والثقافة الإسلامية
algotbary@gmail.com

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722



ملخص باللغة العربية

الأستاذ المشارك الدكتور عبد الواسع محمد غالب الغشيمي

عرض البحث الرواة الذي قال فيهم الإمام أبو داود (لم يسمعوا) ثم مروياتهم كما وردت في سننه، وكان عددهم أحد عشر راوياً، ومراده من ذلك أن كل راوٍ لم يسمع الحديث من شيخه الذي روى عنه دون شيوخه الآخرين، وجاء قوله مثل قول أئمة النقد كشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠ هـ)، والإمام أحمد (ت ٢٤١ هـ)، والبخاري (ت ٢٥٦ هـ)، وأبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤ هـ)، وأبو حاتم الرازي (ت ٢٧٧ هـ)، والترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، والنسائي (ت ٣٠٣ هـ)، والدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، والبيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، وابن القطان (ت ٦٢٨ هـ). وهذا يدل على انقطاع السند، فيكون الحديث ضعيفاً، لكنه إن توبع من قبل راوٍ آخر اتصل ذلك السند وصار إما حسناً لغيره وإما صحيحاً لغيره. وقد كان عملي في البحث على النحو الآتي: ترجمت لأولئك الرواة، وحكمت على أحاديثهم بما يليق بها رتبة مستشهداً بأقوال العلماء القدامى والمعاصرين وقد بلغ عددها أحد عشر حديثاً، منها: حديث واحد صحيح لغيره، وأربعة أحاديث حسنة لغيرها، وستة أحاديث ضعيفة.

الكلمة الافتتاحية: الرواة، الذين لم يسمعوا، ومروياتهم

"THE NARRATORS WHOM ABU DAWOOD ATTRIBUTED THE WORD "DID NOT HEAR" TO THEM AND THEIR NARRATIONS EXIST IN HIS SUNAN BOOK – CRITICAL STUDY

Dr. Abdul-Wase' M. Ghaleb Al-Gushimi

Summary

This research handles the narrators whom Abu Dawood attributed the word "Did not hear" to them and their narrations exist in his Sunan book, then mentioning their narrations as in his book which amount to eleven narrators, meaning that each narrator did not hear the Hadith from his direct Sheikh other than his other sheikhs. Most of Hadith Scholars agreed to him regarding that including Imams: Shu'bah Ibn Al-Hajjaj (d. 160 A.H), Imam Ahmed bin Hanbal (d. 241 A.H), Al-Bukhari (256 A.H), Abu Hatem Al-Razi (277 A.H), Al-Tirmidhi (279 A.H), Al-Nasaei (303), Abu Zur'ah Al-Razi (d. 269), Al-Daraqutni (358 A.H), Al-Bayhaqi (458 A.H), and Ibn Al-Qattan (d. 628 A.H). This indicates the disconnection of chain of narrators which in turn makes the Hadith to be weak, but if supported by another narrator, this chain of narrator became connected and the Hadith became whether Hassan Leghaireh "Good due to others" or Saheeh Leghaireh "Sound due to others". The research handles the biography of those narrators and Scholars' opinions about them, giving them their due rank, as well as citing old and contemporary scholars' sayings and opinions regarding this. These Ahadith amount to eleven Hadith including one Saheeh Leghaireh": Sound due to others Hadith, four Hassan Leghaireh "Good due to others" and six weak Hadiths

Keywords: Chain of Narrators – Those who did not hear – Their Narrations

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد:

فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع، وقد هيا الله لها رجالاً يذوبون عنها افتراء المفترين، وانتحال المبطلين حتى استبان الصحيح من السقيم واتضحت معالم الطريق، ووصلت إلينا سليمة نقية، ولقد كان للكتب الستة منزلة عظيمة عند العلماء بما حوته من الأحاديث الصحيحة؛ مما جعل بعض العلماء يطلق عليها اسم الصحاح؛ وقد بذل أصحاب هذه الكتب جهوداً عظيمة في انتقائها وتمييز صحيحها من سقيمها والكلام على رجالها جرحاً وتعديلاً، ولم يدعوا وسيلة من وسائل التثبث والتيقن إلا سلكوها.

ومن هؤلاء العلماء الإمام أبو داود الذي كان من أوسع العلماء معرفة بحديث رسول الله ﷺ وفقهه وعلمه ومتونه، وكان ناقداً كبيراً، وقد قام بجهود عظيمة في انتقاء سننه، والكلام على أسانيدھا ومتونها، و له أقوال عديدة في وصف الرجال، فتارةً يطلق على بعضهم لفظ (ضعيف)، وتارةً لفظ (مجهول)، ومرةً لفظ (منكر)، وأخرى (لم يسمع)، وغير ذلك من الأوصاف، فرأيت أن يكون بحثي دراسة أحد هذه الألفاظ وهي لفظ (لم يسمع)، وأسميته (الرواة الذين قال عنهم لم يسمعوا ومروياتهم في سنن أبي داود - دراسة نقدية).

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الآتي:

- 1- مكانة سنن أبي داود إذ هي من الكتب الستة التي جمعت السنن والأحكام التي تهتم المسلم في دينه ودنياه، وقد نالت القبول من الناس كافة فصارت حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم.

- ٢- عناية أبي داود بعلم الجرح والتعديل، وإطلاقه الألفاظ المناسبة على الرواة
صيانةً للسنة النبوية، ومعرفة الصحيح منها من الضعيف .
- ٣- دراسة الرجال الذين قال عنهم في سننه (لم يسمعوا) ومعرفة من وافقه أو
خالفه في هذا الإطلاق.

خطة البحث:

أولاً: المحددات العامة للبحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.
أما المقدمة ففيها تعريف موجز بمكانة أبي داود وسننه عند العلماء وعنايته بعلم
الجرح والتعديل.

وأما التمهيد ففيه تعريف بمصطلح عدم السماع.

وأما المبحثان فهما:

المبحث الأول: التعريف بأبي داود، وسننه، ومنهجه فيها.

المبحث الثاني: الرواة الذين قال فيهم لم يسمعوا و مروياتهم.

ثانياً: الإجراء العملي للبحث:

ضمنت هذا البحث الرواة الذين قال فيهم (لم يسمعوا) في سننه، واتبعت فيه

الخطوات الآتية:

- رتبتُ أسماءهم على نسق حروف الهجاء.
- ترجمت لهؤلاء الرواة، من كتب الجرح والتعديل وذكرت قول أبي داود فيهم،
وعززته بأقوال العلماء.
- استعرضت أحاديث هؤلاء الرواة في سنن أبي داود، وخرّجتها من أمات كتب
الحديث ودرستُ أسانيدها، وحكمت على كل حديث بما يليق به رتبة مستشهداً بأقوال
العلماء المتقدمين والمعاصرين، ثم عززت هذه الأحكام بذكر المتابعات والشواهد .
- وختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.

تمهيد:

المراد بعدم السماع: أي عدم سماع الراوي ممن حدث عنه مباشرة، إما لكونه عاصره ولم يثبت اللقيا بينهما أو أنه لم يسمع منه مباشرة، بل كان بينهما واسطة.

وهناك قرائن تدل على ذلك منها:

١- تصريح الراوي ممن روى عنه بعدم السماع، أو تصريح أحد أئمة الجرح والتعديل بذلك.

٢- أن تأتي الرواية بصيغة تدل على عدم السماع وذلك كأن يقول: ثبتت، أو حدثت، بالبناء للمجهول، أو بلغني، فإن ذلك يدل على عدم السماع ممن روى عنه.

٣- ذكر الوسائط بين راويين لم يثبت التقاؤهما، قال ابن رجب: "فإن كان الثقة يروي عن عاصره أحياناً ولم يثبت لقيه له، ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه^(١).

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ٢١٩/١.

المبحث الأول:

التعريف بأبي داود، وسننه، ومنهجه فيها

أولاً: التعريف به:

أبو داود: هو الإمام الثابت سيد الحفاظ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني، نسبة إلى بلد سجستان، وهي ناحية كبيرة وولاية واسعة، وذهب بعضهم إلى أن سجستان اسم للناحية وأن اسم مدينتها زرنج وبينها وبين هراة^(١) عشرة أيام، ثمانون فرسخاً^(٢)، وهي جنوبي هراة وأرضها كلها رملة سبخة والرياح فيها لا تسكن أبداً، ولا تزال شديدة تدير رحيم وطحنهم كله على تلك الرحي^(٣).

ولد هذا الإمام الجليل سنة اثنتين ومائتين^(٤)، وكان أحد من رحل، وطاف بالبلاد وجمع وصنّف وكتب عن العراقيين، والخراسانيين، والشاميين والحجازيين... وغيرهم^(٥). وهو أحد حفاظ الإسلام، ومن أوسع العلماء معرفة بحديث رسول الله ﷺ وفقهه وعلمه ومتونه ورجاله.

وقد أثنى عليه العلماء فقال أبو بكر الخلال: "أبو داود سليمان الأشعث، الإمام المقدم في زمانه رجلٌ لم يسبقه إلى معرفته بتخريج العلوم، وبصره بمواضعها أحدٌ في زمانه، رجل ورع مُقدم"^(٦).

(١) هراة بالفتح مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان معجم البلدان ٣٦٩/٥.

(٢) الفرسخ: (٣) أميال أو (٥٥٤٤) م = ٥٥٤٤ كم، الفقه الإسلامي وأدلته ١/١١٨.

(٣) معجم البلدان ٣/١٩٠.

(٤) تهذيب الكمال ٣٦٣/١١، تذكرة الحفاظ ١٢٧/٢، سير أعلام النبلاء ٢٠٤/١٣.

(٥) تاريخ بغداد ٩/٥٥.

(٦) تاريخ بغداد ٩/٥٧.

وقال أحمد بن محمد بن ياسين الهروي: "سليمان بن الأشعث أبو داود السُّجزي^(١)، كان من فرسان الحديث لحديث رسول الله وعلمه، وعلمه، وسنده، في أعلى درجة النسك والعفاف والصلاح والورع، وكان من فرسان الحديث"^(٢).

وقال الذهبي: "وبلغنا أنَّ أبا داود كان من العلماء حتى إن بعض الأئمة قال: كان أبو داود يشبه أحمد بن حنبل في هديه ودله وسمته، وكان أحمد يشبه في ذلك وكيع، وكان وكيع يشبه في ذلك بسفيان، وسفيان بمنصور، ومنصور بإبراهيم، وإبراهيم بعقمة، وعقمة بعبد الله بن مسعود، وقال عقمة: كان ابن مسعود يشبه بالنبي ﷺ في هديه ودله وسمته"^(٣).

مات أبو داود لأربع عشرة بقية من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين، وصلى عليه عباس ابن عبد الواحد الهاشمي بالبصرة^(٤).

ثانيا: سننه ومنهجه فيها :

تعد سنن أبي داود من أهم كتب الإسلام، وقد احتلت المرتبة الثالثة بعد الصحيحين وقد صنفها على الأبواب الفقهية وركز فيها على الأحكام الفقهية دون الفضائل والرفاق والقصص، وعدد أحاديثها (٤٨٠٠) حديث دون تكرار، وبالمكرر (٥٢٧٤) حديثاً، وقد بين منهجه فيها بقوله: "ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه من وهن شديد بينته... وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر... ومما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض".

(١) السجزي : بكسر السين المهملة، وسكون الجيم، وفي آخرها الزاي، هذه النسبة إلى سجستان، قال ابن ماكولا : هذه النسبة على غير قياس، الأنساب للسمعاني ٨٠/٧

(٢) تاريخ بغداد ٥٨/٩.

(٣) تذكرة الحفاظ ١٢٨/٢.

(٤) تهذيب الكمال ٣٦٧/١١، تذكرة الحفاظ ١٢٨/٢.

وقوله في الرسالة المذكورة أيضاً: " وإن من الأحاديث في كتابي (السنن) ما ليس بمتصل، وهو مرسل" (١).

وقد أثنى العلماء على سننه ثناءً حسناً، فقال الخطابي: " كتاب السنن لأبي داود كتابٌ شريف، لم يصنف في علم الدين كتاب مثله، وقد رزق القبول من الناس كافة، فصار حكماً بين فرق العلماء، وطبقات الفقهاء، على اختلاف مذاهبهم، فكل فيه وزدٌ ومنه شربٌ، وعليه معول أهل العراق، وأهل مصر، وبلاد المغرب، وكثير من مدن أقطار الأرض، فأما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتابي محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج، ومن نحا نحوهما في جمع الصحيح على شرطهما في السبك والانتقاد، إلا أن كتاب أبي داود أحسن رصفاً وأكثر فقهاً" (٢).

(١) رسالة أبي داود لأهل مكة ص ٣٠ .

(٢) معالم السنن ٦/١ .

البحث الثاني:

الرواة الذين قال فيهم (لم يسمعوا) ومروياتهم

روى الإمام أبو داود عن بعض الرواة الذين قال فيهم لم يسمعوا، وعددهم أحد عشر راوياً، وهم على النحو الآتي :

- إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، أبو أسماء الكوفي، كان من العباد، ثقة، إلا أنه يرسل ويدلس، روى عن: أنس بن مالك، وأبي عائشة الحارث بن سويد، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، وعمرو بن ميمون الأودي، وأبيه يزيد بن شريك، وعن عائشة أم المؤمنين مرسل، قال إسحاق ابن منصور عن يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: ثقة، مرجئ^(١).

وقال أبو حاتم: "صالح الحديث"^(٢).

وقال ابن حجر: "ثقة إلا أنه يرسل ويدل"^(٣).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن عائشة رضي الله عنها قال فيه:

١- حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى، وعبد الرحمن قالوا: ثنا سفيان، عن أبي

روق، عن إبراهيم التيمي عن عائشة رضي الله عنها: "أن النبي ﷺ قبلها ولم

يتوضأ"^(٤).

(١) تقريب التهذيب ١/٦٨-٦٩، تهذيب الكمال ٢/٢٣٢، تهذيب التهذيب ١/١٧٦، والمرجئ: من يقول بأن

الإيمان قول، انظر السنة: لأحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال ٣/٥٦٥.

(٢) الجرح والتعديل ٢/١٤٥.

(٣) تقريب التهذيب ص (٩٥).

(٤) سنن أبي داود، كتاب الطهارة باب الوضوء من القبلة ١/٩٤، برقم (١٧٨).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد^(١)، وعبدالرزاق^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، والدارقطني^(٥)، والبيهقي^(٦)، كلهم من طرق عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن رضي الله عنها.

ولفظه عند الدارقطني: "كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثم يقبل بعد ما يتوضأ، ثم يصلي ولا يتوضأ"^(٧). قال أبو داود: "كذا رواه الفريابي^(٨) وغيره، وهو مرسل، إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئاً، مات إبراهيم التيمي سنة اثنتين وتسعين وله أربعون سنة"^(٩).

وقال ابن حبان: "مات في سنة اثنتين وتسعين، وكان عابداً صابراً على الجوع الدائم وقد قيل إنه مات في حبس الحجاج"^(١٠).

(١) مسند أحمد ٦/٢١٠، برقم (٢٥٨٠٨).

(٢) مصنف عبد الرزاق ١/١٣٥، برقم (٥١١).

(٣) سنن الترمذي، كتاب الطهارة باب: ما جاء في ترك الوضوء من القبلة ١/١٣٣، برقم (٨٦).

(٤) سنن النسائي الكبرى، كتاب: الطهارة باب: ترك الوضوء من القبلة ١/٩٧، برقم (١٥٥).

(٥) سنن الدارقطني، كتاب: الطهارة باب: باب صفة ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة ١/١٢٤، برقم (١٧).

(٦) سنن البيهقي الكبرى، كتاب: الطهارة باب: باب الوضوء من الملامسة ١/١٢٥، برقم (٦٠٦).

(٧) سنن الدارقطني، كتاب: الطهارة باب صفة ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة ١/١٢٤، برقم (١٧).

(٨) الفريابي: محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم، ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك على عبد الرزاق، تقريب التهذيب ٢/١٤٩ - ١٥٠.

(٩) سنن أبي داود، كتاب: الطهارة باب الوضوء من القبلة ١/٩٤، برقم (١٧٨)، تقريب التهذيب ص (٩٥).

(١٠) الثقات لابن حبان ٧/٤، تذكرة الحفاظ ١/٥٩.

وقال الترمذي: "وقد روي عن إبراهيم التيمي، عن عائشة أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ، وهذا لا يصح أيضاً ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعاً من عائشة، وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء"^(١).

وقال ابن القطان: "إبراهيم التيمي عن أنس في القبلة للصائم لا شيء لم يسمعه"^(٢).

وقال النسائي: "ليس في هذا الباب أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلًا"^(٣).

وقال الذهبي: "تقة لكن لم يسمع من عائشة ولا حفصة فروايته عنهما فيها إرسال"^(٤).

وقال الدارقطني: "ولم يروه عن إبراهيم التيمي غير أبي روق عطية بن الحارث ولا نعلم حدث به عنه غير الثوري وأبي حنيفة، واختلفا فيه، فأسنده الثوري عن عائشة، وأسنده أبو حنيفة عن حفصة، وكلاهما أرسله، وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة، ولا من حفصة، ولا أدرك زمانهما، وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، فوصل إسناده، واختلف عنه في لفظه، فقال عثمان بن أبي شيبة: عنه بهذا الإسناد أن النبي ﷺ "كان يقبل وهو صائم"، وقال عنه غير عثمان أن النبي ﷺ كان يقبل ولا يتوضأ"^(٥).

وقد ورد الحديث من عدة طرق:

(١) سنن الترمذي، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ترك الوضوء من القبلة ١/١٣٣.

(٢) تهذيب التهذيب ١/١٥٤.

(٣) سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، كتاب: الطهارة باب: ترك الوضوء من القبلة ١/١١٢، برقم (١٧٠).

(٤) ميزان الاعتدال ١/٢٠٣.

(٥) سنن الدار قطني، كتاب: الطهارة باب: صفة ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة ١/١٣٩، برقم (٢٠)، تهذيب التهذيب ١/١٧٦.

الأولى: من طريق وكيع، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ "قَبِلَ امرأةً من نساءه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ"، قال عروة: فقلت لها: من هي إلا أنت؟ فضحكت. قال أبو داود: هكذا رواه زائدة^(١)، وعبد الحميد الحماني^(٢)، عن سليمان الأعمش، أخرجها أحمد، وأبو داود، والترمذي والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني، وأبو يعلى، والبيهقي^(٣).

وعلة هذا السند: عدم سماع حبيب بن أبي ثابت من عروة، وقد اختلف في المراد بعروة هل (عروة المزني) أم (عروة بن الزبير)؟ فعند الإمام أحمد، وابن ماجه (عروة بن الزبير).

قال أبو داود: "وروي عن الثوري أنه قال: ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء"^(٤)، وقال الترمذي: "سمعت محمداً - يعني البخاري - يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً"^(٥)، وقال ابن

(١) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت، صاحب سنة، تقريب التهذيب ٣٠٧/١، تهذيب التهذيب ٣٠٦/٣.

(٢) عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، أبو يحيى الكوفي، صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء، تقريب التهذيب ٥٥٦/١/١.

(٣) مسند أحمد ٢١٠/٦، برقم (٥٨٠٧)، وسنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة ١٩٤/١، برقم (١٧٩)، سنن الترمذي، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ترك الوضوء من القبلة ١٣٣/١، برقم (٨٦)، وسنن النسائي الكبرى، كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من القبلة ٩٧/١، برقم (١٥٥)، سنن ابن ماجه، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من القبلة ١٦٨/١، برقم (٥٠٢)، وسنن البيهقي الكبرى، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من الملامسة ١٢٥/١ برقم (٦٠٦)، ومسند أبي يعلى ٢٦١/٤، واللفظ لأبي داود.

(٤) سنن أبي داود ١٩٤/١

(٥) سنن الترمذي ٥١٨/٥، برقم (٣٤٨٠).

أبي حاتم: "وسمعتُ أبي يقول: لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء من القبلة. يعني: حديث الأعمش عن حبيب، عن عروة، عن عائشة"^(١).

وقال المزي: "قال ابن أبي حاتم: سمعتُ أبي يقول: حبيب بن أبي ثابت صدوق ثقة وروى عن عروة حديث المستحاضة وحديث القبلة للصائم ولم يسمع من عروة. وقال الترمذي عن البخاري: "لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً"^(٢).

لكن أبا داود أثبت سماع حبيب بن أبي ثابت من عروة بن الزبير في غير هذا الحديث حيث قال: "وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً"^(٣).

والحديث الذي أشار إليه، رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: "اللهم عافني في جسدي، وعافني في بصري، واجعله الوارث مني، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين"^(٤). وقال العيني "فأبو داود مثبت، والثوري نافي، والمثبت مقدم على النافي"^(٥).

وقال ابن عبد البر: "ولا معنى لطعن من طعن على حديث حبيب بن أبي ثابت، عن عروة في هذا الباب، لأن حبيباً ثقة، ولا يشك أنه أدرك عروة وسمع ممن هو أقدم من عروة، فغير مستنكر أن يكون سمع هذا الحديث من عروة، فإن لم يكن سمعه عنه فإن أهل العلم لم يزلوا يروون المرسل من الحديث والمنقطع ويحتجون به إذا تقارب عصر المرسل والمرسل عنه، ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء والأخذ عنهم"^(٦).

(١) علل الحديث ٥٦٧/١.

(٢) تهذيب الكمال ٣٨٥/٥-٣٦٣، تهذيب التهذيب ١٧٨/٢.

(٣) سنن أبي داود، كتاب: الطهارة، باب: باب الوضوء من القبلة ٩٥/١ حديث رقم (١٨٠).

(٤) سنن الترمذي، كتاب: الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب: جامع الدعوات عن النبي ﷺ ٥١٨/٥، برقم (٣٤٨٠).

(٥) شرح سنن أبي داود لبدرد الدين العيني ٤١٤/١.

(٦) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢١-١٧٤-١٧٥.

وقال العيني: "وقد مال أبو عمر بن عبد البر إلى تصحيح هذا الحديث فقال: صححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات من أئمة الحديث له، وحبیب لا ينكر لقاءه "عروه" لروايته عن هو أكبر من عروة وأقدم موتاً، وقال في موضع آخر: لا شك أنه أدرك عروة"^(١).

وقال أحمد شاکر: "وبدل كلام أبي داود على أنه يرى صحة رواية حبيب عن عروة ويؤيده أن حبيب بن أبي ثابت لم يعرف بالتدليس، بل هو ثقة حجة، وقد أدرك كثيراً من الصحابة، وسمع منهم، كابن عمر، وابن عباس، وأنس، وابن عمر مات سنة (٧٤هـ)، وابن عباس سنة (٦٨هـ) وهما أقدم وفاة من عروة، فقد توفي بعد التسعين، وحبيب مات سنة (١١٩هـ)، وعمره ٧٣ سنة أو أكثر"، وقال أيضاً: "وإنما صرح من صرح من العلماء بأنه لم يسمع هذا الحديث من عروة تقليداً لسفيان الثوري، وموافقة البخاري في مذهبه.

وقد تبين أن سفيان أرسل الكلمة إرسالاً من غير دليل يؤيدها، وأن أبا داود خالفه وأثبت صحة رواية حبيب عن عروة، والبخاري شرطه في الرواية معروف، وهو شرط شديد، خالفه فيه أكثر أهل العلم"^(٢).

ومما سبق ذكره نجد أن الخلاف بين العلماء كان في إثبات سماع حبيب بن أبي ثابت من عروة ابن الزبير أو عدم سماعه، فمنهم أثبت سماعه، ومنهم من نفي سماعه، والمثبت مقدم على النافي.

الثانية: من طريق حاجب بن سليمان، نا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: "قَبِلَ رسول الله ﷺ بعض نسائه، ثم صلى ولم يتوضأ، ثم ضحكت".

(١) شرح سنن أبي داود ٤١٤/١، نصب الرابة لأحاديث الهداية ٧٢/١.

(٢) تعليق أحمد محمد شاکر على سنن الترمذي ١٣٣/١-١٣٥.

أخرجها الدار قطني وقال: "تفرد به حاجب، عن وكيع، ووهم فيه، والصواب عن وكيع بهذا الإسناد أن النبي ﷺ "كان يقبل وهو صائم"، وحاجب لم يكن له كتاب إنما كان يحدث من حفظه"^(١).

ورد عليه الزيلعي فقال: "وحاجب لا يعرف فيه مطعن، وقد حدث عنه النسائي وقال: ثقة"^(٢)، وقال في موضع آخر: "لا بأس به"^(٣).

وقال أحمد شاكر: "وهذا إسناد صحيح لا مطعن فيه... وحاجب بن سليمان المنبجي، روى عنه النسائي وقال: ثقة"^(٤).

وقد تابع حاجب في روايته عن وكيع "أبو أويس"^(٥)، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة: أنها بلغها قول ابن عمر: في القبلة في الوضوء، فقالت: "كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ". أخرجه الدارقطني، وقال: ولا أعلم حدث به عن عاصم بن علي هكذا غير علي بن علي بن عبد العزيز^(٦)، وذكره ابن أبي داود^(٧).

(١) سنن الدار قطني، كتاب : الطهارة، باب: صفة ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة ١٣٦/١، حديث رقم(٩).

(٢) تهذيب الكمال ٥ / ٢٠١، ميزان الاعتدال ١/٤٢٩.

(٣) نصب الراية لأحاديث الهداية ١/٧٥.

(٤) تعليقه على سنن الترمذي ١ / ١٣٤.

(٥) أبو أويس: هو عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك، ابن عم مالك، وصهره على أخته، صدوق بهم، وضعفه ابن معين، وابن المديني، وعمرو بن علي تقرب التهذيب ١/٥٠٥، تهذيب التهذيب ٥/٢٨٠.

(٦) علي بن عبد العزيز البغوي الحافظ المجاور بمكة، ثقة لكنه كان يطلب علي التحديث ويعتذر بأنه محتاج قال الدارقطني: ثقة مأمون، لسان الميزان لابن حجر ٤/٢٤١.

(٧) سنن الدار قطني، كتاب : الطهارة، باب: صفة ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة ١٣٦/١، حديث رقم(١٠).

قال الألباني: "وهذا إسناد صحيح، وأبو أوبس: اسمه عبد الله بن عبد الله بن أوبس الأصبحي، وهو ثقة تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وأنه يخالف في بعض حديثه، وهو هنا لم يخالف أحداً؛ بل وافق وكيعاً في رواية هذا الحديث عن هشام بن عروة، وبقيّة رجاله ثقات" (١).

الثالثة: من طريق البزار، قال: حدثنا إسماعيل بن يعقوب بن صبيح، حدثنا محمد بن موسى بن أعين، حدثني أبي، عن عبد الكريم، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة: "أن النبي ﷺ كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ".

أخرجه عبد الحق الأشبيلي وقال: "عبدالكريم هو الجزري: ثقة جليل، قال أبو بكر- يعني البزار-: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية عائشة، ولا نعلم يروى عن عائشة، إلا من حديث حبيب عن عروة، ومن حديث عبدالكريم عن عطاء، عن عائشة" (٢)، وقال في موضع آخر: "وهذا الحديث إسناده حسن، وهو معروف من حديث عبدالكريم، ومحمد بن موسى ليس به بأس، قد احتمل حديثه أهل العلم، ولا نعلم فيه مطعنا يوجب التوقف عن حديثه" (٣).

الرابعة: من طريق محمد بن فضيل، قال ثنا الحجاج، عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة: "أن رسول الله ﷺ كأن يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ، وربما فعله بي"، أخرجها أحمد، وابن ماجه، والدارقطني (٤).

(١) صحيح سنن أبي داود ٣٢٢/١.

(٢) الأحكام الشرعية ٤٣١/١، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ٤٩٧/١،

(٣) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ٤٩٧/١.

(٤) مسند أحمد ٦٢/٦، برقم (٢٤٣٧٤)، سنن ابن ماجه، كتاب: الطهارة، باب: باب الوضوء من القبلة

١٦٨/١، برقم (٥٠٣)، سنن الدار قطني، كتاب: الطهارة، باب: باب صفة ما ينقض الوضوء وما روى

في الملامسة والقبلة ١٤٢/١، برقم (٢٦).

قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف، حجاج هو ابن أرطاة كان يدلس، وقد رواه بالنعنة"^(١). وقال الزيلعي: "وهذا سند جيد"^(٢).

وفي هذا السند علتان:

الأولى: الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد رواه هنا بالنعنة، قال أبو حاتم: "صدوق يدلس عن الضعفاء"^(٣)، وقد تابعه الأوزاعي عند الدارقطني وهو ثقة^(٤).

والأخرى: زينب السهمية، قال الدارقطني: "هذه مجهولة، ولا تقوم بها حجة"^(٥)، وقال ابن حجر: "لا يعرف حالها"^(٦).

وقال أحمد شاکر: "تفرد عنها ابن أخيها عمرو بن شعيب، وليس هذا بطارح روايتها بته، فقد قال الذهبي في آخر الميزان "فصل في النسوة المجهولات، وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركت"^(٧)، كأنه يذهب إلى أن الجهالة بهن تجعلهن من المستورات المقبولات، إذا روى عنهن ثقة، وهذا الإسناد بكل حال ليس أصل الباب، ولكنه شاهد جيد، أو متابعة حسنة لحديث حبيب ابن أبي ثابت، عن عروة"^(٨).

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة ٧٣/١.

(٢) نصب الراية ٧٣/١.

(٣) الجرح والتعديل ١٥٦/٣.

(٤) سنن الدار قطني ٧٠/٢، حديث (٥١٣).

(٥) سنن الدار قطني ١٤٢/١، برقم (٢٥).

(٦) تقريب التهذيب ٦٤٢/٢.

(٧) ميزان الاعتدال ٧/٤٧٠.

(٨) تعليقه على سنن الترمذي ١٣٤/١.

الحكم على الحديث:

الحديث بشواهده حسن لغيره.

- أبو إسحاق السَّيِّعِي: واسمه عمرو بن عبدالله بن عبيد، ويقال: عمرو بن عبدالله بن أبي شعيرة، قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن مَعِين: ثقة، وكذلك قال النَّسَائِي، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثقة^(١).

وقال أحمد بن عبد الله العجلي: كوفي، تابعي ثقة، سمع ثمانية وثلاثين من أصحاب النبي ﷺ^(٢)، والشعبي أكبر منه بسنتين، ولم يسمع أبو إسحاق من علقمة شيئاً، ولم يسمع من حارث الأعور إلا أربعة أحاديث^(٣).

وقال ابن حجر: "ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخرة"^(٤).

وقال العلاءي: "مكثر من التدليس قال أحمد بن حنبل: لم يسمع من سراقه بن مالك، وقال ابن المديني: لم يلق علقمة ولا الحارث بن قيس، وقال أبو حاتم: لم يسمع من ابن عمر إنما رآه رؤية، وقال أبو زرعة: ولا من ذي الجوشن، ولا يصح له عن أنس رؤية ولا سماع، وقال الحافظ أبو بكر البردجي: سمع أبو إسحاق من الصحابة من البراء، وزيد بن أرقم، وأبي جحيفة، وسليمان بن صرد، والنعمان بن بشير، على خلاف فيهما، وعمرو بن شرحبيل وروى عن جابر بن سمرة ولا يصح سماعه منه"^(٥).

(١) الجرح والتعديل ٢٤٢/٦،

(٢) الثقات ١٧٩/٢.

(٣) تهذيب الكمال ١٠٢/٢٢ - ١١١، تقريب التهذيب ٧٣٩/١.

(٤) تقريب التهذيب ص (٤٢٣).

(٥) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص (٢٤٥).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن الحارث الأعور، قال فيه: "

٢- حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن يونس بن

أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا علي لا تفتح على الإمام في الصلاة"^(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وأورده النووي والمزي^(٢).

وإسناده ضعيف فيه علتان:

الأولى: أنه منقطع، قال البخاري: "قال شعبة: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث إلا أربعة أحاديث"^(٣)، وقال أبو داود: "أبو إسحاق لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها"^(٤)، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: "لم يسمع أبو إسحاق من الحارث إلا أربعة أحاديث"^(٥).

والأخرى: أن الحارث الأعور تفرد به وهو ضعيف لا يحتج بحديثه، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: "سألت علي بن المديني عن عاصم والحارث، فقال: يا أبا إسحاق، مثلك يسأل عن ذا! الحارث كذاب، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سمعت

(١) سنن أبي داود، كتاب: الصلاة باب: باب النهي عن التلقين ٣٠٢/١، برقم (٩٠٨).

(٢) معرفة السنن والآثار ٣٦٧/٤، خلاصة الأحكام للنووي ٥٠٥/١، برقم (١٦٨٧)، تحفة الأشراف ٣٥٥/٧، برقم (١٠٠٤٠٦).

(٣) التاريخ الأوسط ٨٧٥/٢.

(٤) سنن أبي داود ٣٠٢/١، برقم (٩٠٨).

(٥) تهذيب الكمال ٢٤٦/٥.

أبي يقول: الحارث الأعور كذاب، وقيل ليحيى بن مَعِين: "الحارث صاحب علي؟ فقال: ضعيف"، وقال أبو زُرْعَة: "لا يحتج بحديثه"^(١).

وَقَالَ أبو حاتم: "ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه"^(٢)، وَقَالَ النَّسَائِي: "ليس بالقوي"^(٣)، وقال البيهقي: "إنه حديث ضعيف تفرد به الحارث الأعور والحارث غير محتج به"^(٤)، وقال ابن حجر: "والحارث ضعيف"^(٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف.

- أبو البَخْتَرِي الطائِي: سعيد بن فيروز بن أبي عمران، مولا هم الكوفي، روى عن أبي سعيد الخدري، وسلمان الفارسي، وغيرهم. قَالَ أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن مَعِين، وأبو زُرْعَة، وأبو حاتم: "ثقة، زاد أبو حاتم في قول: صدوق"^(٦).

وقال شعبة: "لم يدرك أبو البختري عليا، ولم يره، وكذلك قال: البخاري وأبو زرعة وغيرهما وقال البخاري أيضا: لم يدرك أبو البختري سلمان رضي الله عنه، وقال أبو حاتم: لم يدرك أبا ذر، ولا زيد بن ثابت، ولا رافع بن خديج، ولا أبا سعيد الخدري"^(٧).

وقال ابن حجر: "ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الإرسال"^(٨).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن أبي سعيد قال فيه: "

(١) تهذيب الكمال ٥ / ٢٤٤-٢٤٩، تهذيب التهذيب ٢/١٤٥.

(٢) الجرح والتعديل ٣/٧٨.

(٣) الضعفاء والمتروكون ص (٢٩).

(٤) معرفة السنن والآثار ٢/٤٩٥.

(٥) تلخيص الحبير ١/٦٧٧.

(٦) تهذيب الكمال ١١/٣٢-٣٣، تقريب التهذيب ١/٣٦٢.

(٧) جامع التحصيل في احكام المراسيل ص (١٨٣).

(٨) تقريب التهذيب ص (٢٤٠).

٣- حدثنا أيوب بن محمد الرقي، ثنا محمد ابن عبيد، ثنا إدريس بن يزيد الأودي، عن عمرو بن مرة الجملي، عن أبي البخترى الطائي، عن أبي سعيد الخدري يرفعه إلى النبي ﷺ قال: "ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة" والوسق ستون مختوماً^(١).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد، وابن خزيمة، والدار قطني، والبيهقي، وأبو عبيد من طرق عن إدريس الأودي، عن عمرو بن مرة الجملي، عن أبي البخترى، عن أبي سعيد^(٢). وهذا إسناده ضعيف، فيه انقطاع، قال أبو داود: "أبو البخترى لم يسمع من أبي سعيد"^(٣)، وقال ابن حجر: "سعيد بن فيروز بن أبي عمران الطائي ثقة ثبت، كثير الإرسال"^(٤)، وقال شعيب الأرنؤوط: "صحيح دون قوله: "والوسق ستون مختوماً" وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه"^(٥).

(١) سنن أبي داود، كتاب: الزكاة، باب: ما تجب فيه الزكاة ٤٨٧/١، برقم (١٥٥٩).
 (٢) مسند أحمد ٥٩/٣، برقم (١١٥٨١)، صحيح ابن خزيمة ٣٨/٤، حديث رقم (٢٣١٠)، وسنن الدار قطني، كتاب: الزكاة، باب ليس في الخضراوات صدقة ٩٩/٢ حديث (٢٠)،
 وسنن البيهقي الكبرى، كتاب: الزكاة، باب مقدار الوسق ١٢١/٤، برقم (٧٢١٨) والأموال لأبي عبيد ٥٨٠/١.

(٣) سنن أبي داود ٤٨٧/١.

(٤) تقريب التهذيب ٣٦٢/١.

(٥) تعليق أحمد محمد شاكر على مسند أحمد ٥٩/٣، برقم (١١٥٨١).

وقد ورد الحديث من طريق عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه يحيى بن عمارة بن أبي الحسن، أنه سمع أبا سعيد رضي الله عنه يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ليس فيما دون خمس أواق^(١) صدقة، وليس فيما دون خمس ذود^(٢) صدقة، وليس فيما دون خمس أوسق صدقة"، أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

وللهديث شاهد، من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة"^(٤).

الحكم على الحديث :

إسناده حسن لغيره.

- أبو الخليل البصري: صالح بن أبي مريم الضبعي، مولا هم روى عن عبدالله بن الحارث ابن نوفل، ومجاهد وأبي علقمة الهاشمي، وإياس بن حرمل، وقيل: حرملة بن إياس، ومسلم بن يسار، وغيرهم، وأرسل عن أبي قتادة وأبي موسى، وأبي سعيد،

(١) أواق: الأواقي جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وكانت الأوقية قديماً عبارة عن أربعين درهما وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثني عشر جزءاً وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد النهاية في غريب الحديث ١/١٩٩.

(٢) ذود: الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل ما بين الثلاث إلى العشر. واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها كالنعم، النهاية في غريب الحديث ٢/٤٢٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الزكاة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: ليس فيما دون خمس أواق صدقة ٢/٥٠٩، برقم (١٣٤٠)، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، ٢/٦٧٣، برقم (٩٧٩)، وسنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب: ما تجب فيه الزكاة ١/٤٨٧، برقم (١٥٥٨)، وسنن الترمذي، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في صدقة الزرع والتمر والحبوب ٣/٢٢، برقم (٦٢٦)، وسنن النسائي الكبرى، كتاب: الزكاة، باب: زكاة الإبل ٢/٨، برقم (٢٢٢٥) وسنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب: صدقة الإبل ١/٥٧٤، برقم (١٧٩٩)، واللفظ للبخاري.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة ٢/٦٧٥، برقم (٩٨٠).

وسفينة مولى رسول الله ﷺ، قال ابن معين وأبو داود والنسائي عن أبي الخليل: "ثقة"^(١)، وقال الترمذي: "لم يسمع من أبي قتادة الأنصاري شيئاً"^(٢)، وقال ابن حجر: "وثقه ابن معين والنسائي وأغرب بن عبد البر فقال لا يحتج به"^(٣).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن أبي قتادة قال فيه:

٤ - حدثنا محمد بن عيسى ثنا حسان بن إبراهيم، عن ليث^(٤)، عن مجاهد، عن

أبي الخليل، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ: "أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة وقال: "إن جهنم تُسجرُ إلا يوم الجمعة"^(٥).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي، والبيهقي، من طريق أبي داود^(٦).

وهذا إسناده ضعيف لعلتين: الأولى: فيه انقطاع، قال أبو داود: "وهو مرسل،

مجاهد أكبر من أبي الخليل وأبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة"^(٧).

(١) تهذيب الكمال ٢/٢٧٧

(٢) جامع التحصيل في احكام المراسيل ص(١٩٨).

(٣) تقريب التهذيب ص(٢٧٣).

(٤) ليث بن أبي سليم بن زعيم، صدوق، اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، تقريب التهذيب ٢/٤٨.

(٥) سنن أبي داود، كتاب: تفريع أبواب الجمعة، باب: الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال ١/٣٥٢، برقم (١٠٨٣).

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال ٢/٢٥٤، ٢/٣٧٣، ومعرفة السنة للبيهقي ٢/٢٧٨، برقم (١٣٢٨)، ٣/٤٣٨، برقم (١٤١١).

(٧) سنن أبي داود ١/٣٦٢.

وقال الأثرم: "إن أبا الخليل لم يلق أبا قتادة"^(١)، وقال المزني وابن حجر: "وأرسل - أبو الخليل - عن أبي قتادة"^(٢).

والأخرى: ضعف راويه، وهو ليث بن أبي سليم، قال أحمد: "مضطرب الحديث، ولكن حدث عنه الناس، وقال ابن معين والنسائي: "ضعيف"، وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره وقال ابن معين: "أيضا لا بأس به"^(٣)، وقال الجوزجاني: "يضعف حديثه ليس بثبت"^(٤).

وللحديث شاهد، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ "تهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة"، أخرجه البيهقي، والبغوي من طريق إبراهيم ابن محمد، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله، عن سعيد المقبري^(٥). وإسناده ضعيف، فيه ضعيفان: أحدهما: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، قال ابن حجر: متروك"^(٦).

والآخر: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي، قال ابن حجر: "متروك"^(٧).

(١) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الشرح الكبير لابن الملقن ٣/٢٧٢.

(٢) تهذيب الكمال ١٣/٩٠، تهذيب التهذيب ٤/٤٠٢.

(٣) المغني في الضعفاء للذهبي ٢/٥٣٦.

(٤) أحوال الرجال للجوزجاني ص (٩١).

(٥) مسند الشافعي ١/٦٣، برقم (٢٦٩)، وسنن البيهقي الكبرى، كتاب صلاة الجمعة، باب: ذكر البيان أن هذا النهي مخصوص ببعض الأيام دون بعض فيجوز لمن حضر الجمعة أن يتنفل إلى أن يخرج الإمام ٢/٤٦٤، برقم (٤٢٢٤)، وشرح السنة للبغوي، كتاب: صلاة الجمعة باب: الرخصة في الصلاة وقت الزوال يوم الجمعة ٣/٣٢٩.

(٦) تقريب التهذيب ١/٦٥، تهذيب الكمال ٢/١٨٤، تهذيب التهذيب ١/١٥٨.

(٧) تقريب التهذيب ١/٣٨.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لعدم السماع، وضعف بعض رواته.

- ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، ويقال: الرحبي، أبو خالد الشامي الحمصي، روى عن: أبان ابن أبي عياض البصري، والبراء بن عبد الرحمن، وبسر بن عبّيد الله الحضرمي، وجنادة ابن حنيفة الصنعاني، وحبيب بن عبّيد الرحبي، وحصين الحبراني، وخالد بن معدان، وخالد ابن المهاجر بن خالد بن الوليد، وراشد بن سعد المقراني ورجاء بن حيوة .

قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: "ثور بن يزيد ثقة"، وقال ابن سعد: "كان ثقة في الحديث"، وقال محمد بن عوف، والنسائي: "ثقة". وقال أبو حاتم: "صدوق حافظ"^(١)، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر"^(٢).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن رجاء بن حيوة قال فيه:

٥- حدثنا موسى بن مروان، ومحمود ابن خالد الدمشقي، المعنى قالاً: ثنا الوليد، قال محمود: أخبرنا ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة^(٣)، عن المغيرة بن شعبة قال: "وضأت النبي ﷺ في غزوة تبوك فمسح علي الخفين وأسفلهما"^(٤).

(١) تهذيب الكمال ٤/٤١٨-٤٢٧، تهذيب التهذيب ٢/٣٣، تقريب التهذيب ١/١٥١.

(٢) تقريب التهذيب ص (١٣٥).

(٣) اسمه وراذ، بتشديد الراء، النقي، أبو سعيد، أو أبو الورد، الكوفي، كاتب المغيرة، ومولاه، ثقة من الثالثة، تقريب التهذيب ٢/٢٨٢، تهذيب التهذيب ١١/١١٢.

(٤) سنن أبي داود، كتاب: الطهارة، باب: المسح على الخفين ١/٩٠، برقم (١٦٥).

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد، والبخاري في التاريخ الكبير، والترمذي، وابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي وابن الجوزي، وأبو نعيم، والخطيب البغدادي، وابن الجارود، الجميع من طرق عن الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله^(١)، وقال الشافعي: أخبرنا ابن أبي يحيى، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة^(٢).

وهذا إسناده ضعيف للعلل الآتية:

الأولى: فيه انقطاع، قال أبو داود: "وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء بن حيوة"^(٣). وقال أحمد: "ولا أرى الحديث يثبت"^(٤)، وقال الدارقطني: "وَحَدِيثُ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ الَّذِي فِيهِ ذَكَرَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلُهُ لَا يَتَّبِئُ، لِأَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ رَوَاهُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ مُرْسَلًا"^(٥)، وقال البيهقي: "وضعف الشافعي في القديم، حديث المغيرة.. وفيه وجه من الضعف، وهو أن الحفاظ يقولون: لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء بن حيوة"^(٦).

(١) مسند الإمام أحمد ٢٥١/٤، برقم (١٨٢٢٢)، والتاريخ الكبير للبخاري ١٨٦/٨، والتاريخ الصغير ٣٢٧/١، وسنن الترمذي، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في المسح على الخفين : أعلاه وأسفله، ١٦٢/١، برقم (٩٧)، وسنن ابن ماجه، كتاب: الطهارة، باب في مسح أعلى الخف وأسفله ١٨٣/١ = برقم (٥٥٠)، وسنن الدارقطني، باب الرخصة في المسح على الخفين وما فيه واختلاف الروايات ١٩٥/١، برقم (٦)، وسنن الكبرى للبيهقي، باب كيف المسح على الخفين ٢٩٠/١ حديث رقم (١٢٨٦)، والعلل المتناهية لابن الجوزي ١ / ٣٥٩، وحلية الأولياء ١٧٦/٥، تاريخ بغداد ١٣٥/٢، ابن الجارود في المنتقى ٦٣/١.

(٢) الحاوي في فقه الشافعي للماوردي ٣٦٩/١.

(٣) سنن أبي داود ٩٠/١.

(٤) تاريخ بغداد ١٣٥/٢.

(٥) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ١١١/٧.

(٦) معرفة السنن والآثار ١٢٥/٢.

الثانية: أنه مرسل، وقد أعله بذلك البخاري، والترمذي، وأبو زرعة، والدارقطني. قال الترمذي: "وهذا حديث معلول لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم، وسألت أبا زرعة و محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقالا: ليس بصحيح لأن ابن مبارك روى هذا عن ثور، عن رجاء بن حيوة، قال: حُدِّثْتُ عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه المغيرة"^(١).

وقال الدارقطني: "ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن ثور قال: حُدِّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا"^(٢)، وقال ابن حجر: "قال الأثرم عن أحمد: إنه كان يضعفه ويقول: ذكرته لعبد الرحمن بن مهدي فقال: عن ابن المبارك عن ثور، حُدِّثْتُ عن رجاء، عن كاتب المغيرة ولم يذكر المغيرة، قال أحمد: وقد كان نعيم بن حماد يقول: حدثني به عن ابن المبارك كما حدثني الوليد بن مسلم به عن ثور فقلت له: إنما يقول هذا الوليد، فأما ابن المبارك فيقول: حُدِّثْتُ عن رجاء، ولا يذكر المغيرة، فقال لي نعيم: هذا حديثي الذي أسأل عنه، فأخرج إلي كتابه القديم بخط عتيق فإذا فيه ملحق بين السطرين بخط ليس بالقديم عن المغيرة، فأوقفته عليه وأخبرته أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها، فجعل يقول للناس بعد وأنا أسمع: اضربوا على هذا الحديث"^(٣).

الثالثة: عنعنة الوليد بن مسلم، ومع أنه صرح بالتحديث عند أحمد والترمذي، إلا أنه كان كثير التدليس والتسوية^(٤)، فيلزم منه أن يصرح بالتحديث في كل طبقات السند ولم يفعل.

(١) سنن الترمذي ١/١٦٢، علل الترمذي الكبير ١/٨١، برقم (٤٥).

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٧/١١٠.

(٣) تلخيص الحبير ١/٤١٧.

(٤) تقريب التهذيب ٢/٢٨٩.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف .

قال النووي: "ضعيف، وضعفه أهل الحديث، ممن نصّ على ضعفه البخاري، وأبو زرعة الرازي، والترمذي، وآخرون، وضعفه أيضاً الشافعي في كتابه القديم"^(١).

وهو كذلك مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في المسح على ظاهري الخفين

دون الباطن، ومنها:

- عن عروة بن الزبير، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ على الخفين ظاهرهما"، أخرجه البخاري في التاريخ الكبير، والتاريخ الصغير، وقال: "وهذا أصح"^(٢)، وأخرجه الترمذي، وقال: "حديث حسن"^(٣).

- وعن علي رضي الله عنه قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ على ظاهر خفيه"، أخرجه أبو داود، والدارقطني، والبيهقي، والبغوي من طرق عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي^(٤)، قال ابن حجر: "إسناده صحيح"^(٥).

- خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سبرة: واسمه يزيد بن مالك بن عبدالله بن ذؤيب بن الجعفي الكوفي، لأبيه ولجده صحبة، روى عن أبيه، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر، وابن عمرو، وابن عباس، والبراء بن عازب، وأبي هريرة، وعائشة، وعدي بن

(١) المجموع شرح المذهب ١/١١٥.

(٢) التاريخ الكبير ٨/١٨٦، والتاريخ الصغير ١/٣٢٨.

(٣) سنن الترمذي ١/١٦٥، برقم (٩٨).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ١/٩٠، برقم (١٦٢)، والدارقطني في سننه ١/٢٠٤، حديث رقم (٤)، في سننه الكبرى ١/٢٩٢، برقم (١٢٩٢)، والبغوي في شرح السنة ١/٤٦٤، من طرق عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي .

(٥) تلخيص الحبير/٤١٨.

حاتم، والنعمان بن بشير رضي الله عنه، وغيرهم من الصحابة والتابعين. قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: "ثقة، وكذلك قال النسائي"^(١)، وقال ابن حجر: "ثقة وكان يرسل"^(٢).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن عائشة، قال فيه:

٦- حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا شريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثمة، عن عائشة قالت: "أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً"^(٣).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجة، وأبو يعلى، والطبراني من طرق عن شريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثمة^(٤).

ولفظ الطبراني: "أمرني رسول الله أن أدخل امرأة على زوجها لم تقبض من مهرها شيئاً"، ثم قال: "لم يرو هذا الحديث عن منصور متصل الإسناد إلا شريك". وهذا إسناد ضعيف لعلتين:

(١) تهذيب الكمال ٨/٣٧٠ - ٣٧٢.

(٢) تقريب التهذيب ١/٢٧٧.

(٣) سنن أبي داود، كتاب: النكاح، باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئاً ١/٦٤٧، برقم (٢١٢٨).

(٤) سنن ابن ماجة، كتاب: النكاح، باب الرجل يدخل بأهله قبل أن يعطيها شيئاً ١/٦٤١، برقم (١٩٩٢)، ومسند أبي يعلى ٨/٨٨، برقم (٤٦٢٢)، ومعجم الطبراني الأوسط ٢/٢٣٥، برقم (١٨٤٤)، والمعجم الصغير له ١/٨٣، برقم (١٠٨).

الأولى: فيه انقطاع، قال أبو داود: "وخيثمة لم يسمع من عائشة"^(١)، وقال ابن القطان: "ينظر في سماعه من عائشة رضي الله عنها"^(٢).

والأخرى: فيه شريك بن عبد الله النخعي، قال يعقوب بن شيبان: "شريك صدوق ثقة سيئ الحفظ جداً"، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: "شريك سيء الحفظ، مضطرب الحديث مائل"، وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ، صاحب وهم، وهو يغلط أحياناً"^(٣).

وقال الألباني: "وقد اثبت الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على" مختصر المنذري " بأنه - خيثمة بن عبدالرحمن - سمع علياً عند البخاري في "التاريخ"^(٤). فلا يبعد سماعه من عائشة، والمعاصرة في هذا كافية، قلت: وهو كما قال، ولكنه كان عليه أن يذكر العلة القادحة فيه، وهي مخالفة الثقات لشريك مع سوء حفظه"^(٥).

ومخالفة الثقات لشريك إذ أنهم يثبتون تقديم المهر أو الصداق قبل الدخول بالمرأة، ويستدلون على ذلك بالآتي:

- عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله ﷺ "أعطها شيئاً" قال ما عندي شيء قال "أين درعك الحطمية؟"، أخرجه أبو داود، والنسائي، وأبو يعلى، وابن حبان، من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن عكرمة به^(٦).

(١) سنن أبي داود ٦٤٧/١

(٢) تهذيب التهذيب ١٥٤/٣.

(٣) تهذيب الكمال ٤٧١/١٢.

(٤) التاريخ الأوسط ١٥/٣.

(٥) ضعيف سنن أبي داود ٢١٧/٢

(٦) سنن أبي داود، كتاب: النكاح، باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئاً ٦٤٦/١، برقم (٢١٢٥)، وسنن النسائي الكبرى، كتاب: النكاح، باب: تحلة الخلوة وتقديم العطية قبل البناء ٣٣٣/٣، برقم (٥٥٦٨)، ومسند أبي يعلى ٣٢٨/٤، برقم (٢٤٣٩)، وصحيح ابن حبان ٣٩٦/١٥، برقم (٦٩٤٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، بسبب الانقطاع وضعف بعض رواته، كما أنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي تثبت تقديم الصداق أو بعضه قبل الدخول بالمرأة جبراً لخاطرها وهو المعروف عند الناس كافة.

- سالم بن أبي الجعد، واسمه: رافع الأشجعي مولاهم الكوفي، روى عن أنس بن مالك، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وجابر بن عبدالله، وزياد بن لبيد الأنصاري، وسالم بن عبدالله بن عمر، وسبرة بن أبي الفاكه، وسلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي، وشرحبيل بن السمط.

قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي: "ثقة"^(١)، وقال أبو سعيد العلاني: "كثير الإرسال عن كبار الصحابة كعمر، وعلي، وعائشة، وابن مسعود، وغيرهم ﷺ"، قال بن المديني: لم يلق بن مسعود، ولم يلق عائشة، وقال أبو زرعة: سالم بن أبي الجعد عن عمر، وعثمان وعلي مرسل، وقال أحمد بن حنبل: لم يلق ثوبان بينهما معدان بن أبي طلحة، وسئل ابن معين عن سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مرة البهري فقال: هو مرسل قد أدخل شعبة بينهما شرحبيل بن السمط، وقال أبو داود: لم يسمع سالم بن أبي الجعد من شرحبيل بن السمط، وقال غيره: لم يسمع من أم سلمة، وقال أبو حاتم: سالم بن أبي الجعد أدرك أبا أمامه، ولم يدرك عمرو بن عنبسة ويحدث هذا الحديث في المعتق عن رجل، عن عمرو بن عنبسة، ولم يدرك أبا الدرداء، ولم يدرك ثوبان"^(٢).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن شرحبيل بن السمط قال فيه:

(١) تهذيب الكمال ١٣٠/١٠ - ١٣٣.

(٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص (١٧٩).

٧- حدثنا حفص بن عمر، قال ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب بن مرة^(١)، أو مرة بن كعب: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ فذكر معنى معاذ إلى قوله: "وأما امرئ أعتق مسلماً"، وأما امرأة أعتقت امرأة مسلمة زاد "وأما رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه من النار يجزى مكان كل عظمين منهما عظم من عظامه"^(٢).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة، والطيالسي، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه، والبيهقي، الجميع من طرق، عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط، أنه قال لكعب^(٣). وهذا إسناد ضعيف، فيه انقطاع، قال أبو داود: "سالم لم يسمع من شرحبيل، مات شرحبيل بصفين"^(٤).

وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند الإمام أحمد: "وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين سالم وشرحبيل"^(٥).

وقد توبع من طريق عبد الله بن أبي الجعد، حيث قال: دَعَا شرحبيل بن السمط، مرة بن كعب، أو كعب بن مرة فقال: حدثني عن رسول الله ﷺ واحذر، فقال: سمعت

(١) كعب بن مرة، ويقال: مرة بن كعب السلمي صحابي، سكن البصرة ثم الأردن، تقريب التهذيب ٤٣/٢.

(٢) سنن أبي داود، كتاب: العتق، باب: أي الرقاب أفضل ٤٢٥/٢، برقم (٣٩٦٧).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١٨/٣، حديث رقم (١٢٦٣٢)، مسند أبي داود الطيالسي ٥٢٢/٢، برقم

(١٢٩٤)، مسند أحمد ٢٣٥/٤، برقم (١٨٠٩٠)، سنن النسائي الكبرى، كتاب العتق، باب: فضل العتق

١٧٠/٣، برقم (٤٨٨٣)، سنن ابن ماجه، كتاب العتق، باب: العتق ٨٤٣/٢، حديث رقم = (٢٥٢٢)،

سنن البيهقي الكبرى، كتاب: العتق، باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبة ٢٧٢/١٠، برقم (٢١٠٩٨).

(٤) سنن أبي داود ٤٢٥/٢.

(٥) تعليق شعيب الأرنؤوط على مسند أحمد ٢٣٥/٤

رسول الله ﷺ يقول: "من اعتق امرأً مسلماً أعتقه الله بكل عضو منه عضواً من النار، ومن اعتق امرأةً مسلمةً أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار"^(١).

وهذه المتابعة ضعيفة، لأن عبد الله بن أبي الجعد لم يصرح بالسماع من شرحبيل، وإنما قال: دعا شرحبيل بن السمط.

وللحديث شاهدان:

الأول: من حديث أبي أمامه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "أيما امرئ مسلم أعتق امرأً مسلماً كان فكاكه من النار، يجزي كل عضو منه عضواً منه، وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي كل عضو منهما عضواً منه، وأيما امرأةً مسلمةً أعتقت امرأةً مسلمةً كانت فكاكها من النار يجزي كل عضو منها عضواً منها".

أخرجه الترمذي من طريق سفيان بن عيينة، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه"^(٢).

والآخر: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: "أيما رجل أعتق امرأةً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار".

قال سعيد بن مرجانة: فانطلقت به إلى علي بن حسين فعمد علي بن حسين رضي الله عنهما إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه"^(٣).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن لغيره.

(١) مسند ابن المبارك ١ / ١٣١، برقم (٢١٣).

(٢) سنن الترمذي، كتاب: العتق، ما جاء في فضل من أعتق ٤/١١٧، برقم (١٥٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: العتق، باب ما جاء في العتق وفضله ٢/٨٩١ح (٢٣٨١).

- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، القرشي المخزومي، أبو محمد المدني سيد التابعين، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: لأربع سنين، روى عن أبي بن كعب، وأنس بن مالك، من طريق ضعيف، والبراء بن عازب، وبصرة بن أكثم الأنصاري، وبلال مولى أبي بكر، وجابر بن عبدالله، وجبير ابن مطعم، وحسان بن ثابت، وعتاب بن أسيد، وغيرهم، قال قتادة: "ما رأيت أحداً قط أعلم بالحلال والحرام من سعيد بن المسيب، وقال محمد بن إسحاق، عن مكحول: "طفت الأرض كلها في طلب العلم، فما لقيت أعلم من ابن المسيب، وقال علي بن المديني: "لا أعلم في التابعين أحداً أوسع علماً من سعيد بن المسيب"^(١).

وقال ابن حجر: "أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل وقال بن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه"^(٢).
روى له أبو داود حديثاً واحداً عن عتاب بن أسيد قال فيه:

٨- حدثنا عبد العزيز بن السري الناقط، ثنا بشر بن منصور، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد قال: "أمر رسول الله ﷺ أن يخرص العنب كما يخرص النخل، وتؤخذ زكاته زيباً كما تؤخذ صدقة النخل تمراً"^(٣).

تخريج الحديث:

أخرجه، النسائي، وابن خزيمة، والبيهقي، من طرق عن عبدالرحمن بن إسحاق، أخبرني الزهري، عن سعيد بن المسيب: "أن رسول الله ﷺ أمر عتاب بن أسيد أن

(١) تهذيب الكمال ٦٦/١١ - ٧٣.

(٢) تقريب التهذيب ص (٢٤١).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في خرص العنب ٥٠٤/١، برقم (١٦٠٣).

يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدي زكاته زيبياً كما تؤدي زكاة النخل تمراً، قال: فتلك سنة رسول الله ﷺ في النخل والعنب"^(١).

وهذا إسناده ضعيف، فيه انقطاع، قال أبو داود: "سعيد لم يسمع من عتاب شيئاً"^(٢).

وقال ابن حجر: "قال ابن قانع"^(٣): لم يدركه، وقال المنذري: انقطاعه ظاهر لأن مولد سعيد بن المسيب في خلافة عمر، ومات عتاب بن أسيد -سنة ثلاث عشرة- يوم مات أبو بكر ﷺ"^(٤).

وأخرجه الترمذي، والدارقطني، وابن خزيمة، من طريق محمد بن صالح التمار عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن عتاب بن أسيد: أن رسول الله ﷺ قال في زكاة الكرم: "تخرص كما يخرص النخل ثم تؤدي زكاته كما تؤدي زكاة النخل تمراً"^(٥).

وإسناده ضعيف، قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن شهاب عن عروة، عن عائشة، وسألت محمداً عن هذا الحديث

(١) المجتبى من السنن، كتاب: الزكاة، باب استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة ١٠٩/٥، برقم (٢٦١٨)، وصحيح ابن خزيمة ٤/٤١، برقم (٢٣١٧)، وسنن البيهقي الكبرى، كتاب: الزكاة، باب: باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب ٤/١٢٢، برقم (٧٢٢٥)، والأموال لأبي عبيد ٣/١٠٧١، برقم (١٩٨٧) واللفظ للبيهقي.

(٢) سنن أبي داود ١/٥٠٤، برقم (١٦٠٤).

(٣) ابن قانع، عبد الباقي بن قانع صاحب المعجم في الصحابة، مشهور، ضعفه البرقاني، وقال: رأيت البغداديين يوثقونه، قال أبو بكر الخطيب: لا أدري لماذا ضعفه البرقاني فقد كان ابن قانع من أهل العلم والدراية، ورأيت عامة مشايخنا يوثقونه ولكنه تغير في آخر عمره، المختلطين للعلائي ص(٧٠).

(٤) تلخيص الحبير ٢/٣٧٨.

(٥) سنن الترمذي، كتاب: الزكاة، باب ما جاء في الخرص ٣/٣٦، برقم (٦٤٤)، سنن الدارقطني، كتاب: الزكاة، باب: في قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض وخرص الثمار ٢/١٣٣، برقم (١٩)، صحيح ابن خزيمة ٤/٤١، برقم (٢٣١٦).

فقال حديث: ابن جريج غير محفوظ، وحديث ابن المسيب عن عتاب بن أسيد أثبت وأصح^(١).

قلت: وفيه: محمد بن صالح التمار، قال ابن حجر: "صدوق يخطئ"^(٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف للانقطاع وضعف بعض رواته.

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي، وأبا زُرعة، عن حديث؛ رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَارِ، عنِ الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عن عتاب بن أسيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أمره أن يخرص العنب كما يخرصُ التمر، فقالوا: هذا خطأ، رواه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عنِ الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر عتاب بن أسيد. قال أبي: الصحيح عندي، والله أعلم: عنِ الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قال: كان يخرص العنب كما يخرص التمر، كذا رواه بعض أصحاب الزُّهْرِيِّ"^(٣).

- عثمان بن أبي سليمان بن جُبَيْر بن مطعم بن نوفل القرشي، النوفلي المكي، روى عن حمزة بن عبدالله بن عُمَر، وسَعِيدِ بْنِ جُبَيْر، وابن عمه سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، وشعيب بن خالد الخثعمي، وصفوان بن أمية بن خلف.

قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: "ثقة، وكذلك قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن مَعِين وأبو حاتم ومحمد بن سعد، ويعقوب بن شَيْبَةَ"^(٤)، وقال ابن حجر: "ثقة من السادسة"^(٥).

(١) سنن الترمذي ٣/٣٦٠.

(٢) تقريب التهذيب ٢/٨٧.

(٣) علل ابن أبي حاتم ١/٢١٣.

(٤) تهذيب الكمال ١٩/٣٨٤ - ٣٨٥.

(٥) تقريب التهذيب ص(٣٨٤).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن صفوان بن أمية، قال فيه:

٩- حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا ابن عليّة، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان، عن صفوان بن أمية، قال: كنت آكل مع النبي ﷺ فأخذ اللحم بيدي من العظم فقال: "أدن العظم من فيك فإنه أهنا وأمرأ"^(١).
تخريج الحديث:

أخرجه أحمد، والحاكم، والطبراني من طرق عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان، عن صفوان بن أمية^(٢).
وهذا إسناد ضعيف لعلتين:

الأولى: فيه انقطاع، قال أبو داود: "عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل"^(٣)، وقال ابن حجر: "وأرسل- أي عثمان بن أبي سليمان - عن صفوان بن أمية بن خلف"^(٤).

والأخرى: ضعف عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث، قال النسائي: "ليس بثقة"^(٥)، وقال يحيى بن معين: "أبو الحويرث ليس يحتج بحديثه"^(٦).
وقال الألباني: "ثم غفل عن هذا كله من غفل، فقال الحاكم: "صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي"^(٧).

- (١) سنن أبي داود، كتاب: كتاب، باب في أكل اللحم ٣٧٧/٢، برقم (٣٧٧٩).
(٢) مسند أحمد ٤٠١/٣، برقم (١٥٣٤٤)، ٤٦٦/٦، برقم (٣٧٦٨٤)، مستدرک الحاكم ١٢٦/٤، برقم (٧١٠٣)، والمعجم الكبير للطبراني ١١٢/٤، برقم (٧١٨١).
(٣) سنن أبي داود ٣٧٧/٢، برقم (٣٧٧٩).
(٤) تهذيب التهذيب ١٢٠/٧.
(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص (٦٨).
(٦) تهذيب الكمال ٤١٥/١٧.
(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢١٨/٥.

والحديث ورد من طريق عبدالكريم أبو أمية، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل. قال: "زوجني أبي في إمارة عثمان، فدعا نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ فجاء صفوان بن أمية، وهو شيخ كبير، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: "انهسوا اللحم نهسًا، فإنه أهنا وأمرًا، أو أشهى وأمرًا".

أخرجه أحمد، والدارمي، والترمذي^(١). وفي إسناده عبدالكريم بن أبي المخارق قال الترمذي: "لا نعرفه إلا من حديث عبدالكريم، وقد تكلم بعض أهل العلم فيه منهم: أيوب السختياني من قبل حفظه"^(٢). وقال ابن حجر: "ضعيف"^(٣). وقال الألباني: "المعروف عن أيوب أنه اتهمه بالكذب، فقد روى مسلم في مقدمة صحيحه^(٤) بإسناده الصحيح عن معمر قال: "ما رأيت أيوب اغتاب أحداً قط إلا عبد الكريم، فإنه ذكره فقال رحمه الله: كان غير ثقة"^(٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف للانقطاع وضعف بعض رواته.

- قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز بن عمرو السدوسي، أبو الخطاب البصري، وكان أكمه. قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: "ثقة"، وقال أبو زرعة: "قتادة من أعلم أصحاب الحسن"، وقال البرديجي: "لم يصح له سماع من أبي سلمة بن عبدالرحمن، ولم يسمع من الشعبي ولا من عروة بن الزبير"، وقال أبو حاتم:

(١) مسند أحمد ٤٠٠/٣، برقم (١٥٣٣٥)، وسنن الدارمي كتاب: الأطعمة، باب: فيمن استحب ان ينهس اللحم ولا يقطعه ١٤٤/٢، برقم (٢٠٧٠)، وسنن الترمذي، كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء أنه قال: انهسوا اللحم نهسا ٢٧٦/٤، برقم (١٨٣٥).

(٢) سنن الترمذي ٢٧٦/٤.

(٣) تقريب التهذيب ٦١٢/١.

(٤) صحيح مسلم ١٢/١.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢١٩/٥.

"قتادة عن أبي الأحوص مرسل، وأرسل عن أبي موسى، وعائشة، وأبي هريرة، ومعقل بن يسار" (١)، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت" (٢).

وقال العلاني: "أحد المشهورين بالتدليس وهو أيضا يكثر من الإرسال عن مثل النعمان بن مقرن، وسفيانة ونحوهما قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس بن مالك" (٣).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن أبي رافع قال فيه: "

١٠ - حدثنا حسين بن معاذ، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن قتادة عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: "إذا دعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن" (٤).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد، والبخاري في الأدب المفرد، والطحاوي، والبيهقي، والبخاري من طرق عن سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة (٥). وهذا إسناد ضعيف، فيه انقطاع.

(١) تهذيب التهذيب ٨/٣٥١.

(٢) تقريب التهذيب ص (٤٥٣).

(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص (٢٥٤-٢٥٥).

(٤) سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إننه ٢/٧٦٩، برقم (٥١٩٠).

(٥) مسند أحمد ٢/٥٣٣، برقم (١٠٩٠٧)، والبخاري في الأدب المفرد ١/٣٦٩، برقم (١٠٧٥)، وشرح مشكل الآثار للطحاوي ٤/٢٥٥، برقم (١٥٨٧)، وسنن البيهقي الكبرى، كتاب الأشربة والحد فيها، باب الرجل يدعى أيكون ذلك إننا له ٨/٣٤٠، برقم (١٧٤٥٠)، وشرح السنة للبخاري ١٢/٢٨٥، برقم (٣٣٢١).

قال أبو علي اللؤلؤي^(١): "سمعت أبا داود يقول: قتادة لم يسمع من أبي رافع^(٢) شيئاً"^(٣)، وقال عبدالله بن أحمد: "سمعت أبي يقول: "قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي رافع شيئاً"^(٤).

وقال ابن حجر: "وقال أبو داود في السنن: قتادة لم يسمع من أبي رافع كأنه يعني حديثاً مخصوصاً وإلا ففي صحيح البخاري تصريح بالسماع منه"^(٥).

وقد جاء عند البخاري: حدثني محمد بن أبي غالب، حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا معتمر سمعت أبي يقول: حدثنا قتادة، أن أبا رافع حدثه، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق، إن رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش"^(٦).

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "رسول الرجل إلى الرجل إذنه"، أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والبيهقي من طريق حماد بن سلمة وحبيب الشهيد، ومحمد بن سيرين^(٧).

(١) أبو علي اللؤلؤي البصري، محمد بن أحمد بن عمرو، حدث عن أبي داود السجستاني بالسنن، قال أبو عَمَرَ الهَاشِمِيُّ: كَانَ أَبُو عَلِيِّ اللُّؤْلُؤِيِّ، قَدْ قَرَأَ كِتَابَ (السُّنَنِ) عَلَى أَبِي دَاوُدَ عَشْرِينَ سَنَةً، وَكَانَ يُدْعَى وَرَاقَ أَبِي دَاوُدَ، سِيرَ أَعْلَامَ النُّبَلَاءِ ٢٩٠/٢٩٠.

(٢) أبو رافع المدني : نفي الصائغ، نزيل البصرة، ثقة ثبت، مشهور بكنيته، تقريب التهذيب ٢٥٢/٢.

(٣) سنن أبي داود ٧٦٩/٢.

(٤) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٥٢٨/١ رقم (١٢٤١).

(٥) تهذيب التهذيب ٣٥١/٨. والحديث عند البخاري برقم (٧١١٥).

(٦) صحيح البخاري، كتاب : التفسير، باب قول الله تعالى { بل هو قرآن مجيد، في لوح محفوظ } ٢٧٤٥/٦، برقم (٧١١٥).

(٧) الأدب المفرد، باب دعاء الرجل إذنه ٣٦٩/١، برقم (١٠٧٦)، سنن أبي داود، كتاب : الأدب، باب في الرجل يدعى أياً كان ذلك إذنه ٧٦٩/٢، برقم (٥١٨٩)، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الأشربة والحد فيها، باب الرجل يدعى أياً كان ذلك إذنا له ٣٤٠/٨، برقم (١٤٧٤٩).

وقال الألباني: "وهذا سند صحيح على شرط مسلم"^(١).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث حسن لغيره

- مخزومة بن بكير، بن عبدالله الأشج، القرشي، أبو المسور المدني، مولى بني مخزوم، روى عن أبيه بكير بن عبدالله بن الأشج القرشي، وعامر بن عبدالله بن الزبير، قال أبو طالب سألت أحمد بن حنبل عن مخزومة بن بكير، فقال: هو ثقة، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: مخزومة بن بكير يقول: وقع إليه كتاب أبيه ولم يسمعه، وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: مخزومة بن بكير ضعيف، وحديثه عن أبيه كتاب، ولم يسمعه منه،

وقال أبو داود: لم يسمع من أبيه إلا حديثاً واحداً وهو حديث الوتر، وقال النسائي: ليس به بأس وقال سعيد بن أبي مريم عن خاله موسى بن سلمة: أتيت مخزومة فقلت حدثك أبوك قال لم أدرك أبي ولكن هذه كتبه^(٢).

وقال ابن حجر: "صدوق وروايته عن أبيه وجادة من كتابه"^(٣).

روى له أبو داود حديثاً واحداً عن أبيه قال فيه: "

١١- حدثنا محمد بن سلمة المرادي، ثنا ابن وهب عن مخزومة، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقي، قال: سمعت أبا قتادة الأنصاري يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامه بنت أبي العاص على عنقه، فإذا سجد وضعها". وقال أبو داود: لم يسمع مخزومة من أبيه إلا حديثاً واحداً^(٤).

(١) إرواء الغليل ١٨/٧.

(٢) تهذيب الكمال ٣٢٤/٢٧-٣٢٥.

(٣) تقريب التهذيب ص(٥٢٣).

(٤) سنن أبي داود، كتاب: الصلاة باب العمل في الصلاة ٣٠٤/١، برقم (٩١٩)

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه مسلم، وأبو عوانة، والطبراني، من طريق أبي داود^(١).
وللحديث طرق ورد بها:

الأولى: من طريق مالك، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقى عن أبي قتادة الأنصاري "أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامه بنت زينب بنت رسول الله ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها، أخرجه مالك، وأحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، والبيهقي^(٢).

الأخرى: من طريق سعيد المقبري، حدثنا عمرو بن سليم، حدثنا قتادة، أخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم وأبو داود^(٣).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح لغيره.

- (١) صحيح مسلم، كتاب: الصلاة، باب: جواز حمل الصبيان في الصلاة ١/٣٨٥، برقم (٥٤٣)، ومسند أبي عوانة ١/٤٦٩، والمعجم الأوسط للطبراني ١/١٥٠، برقم (١٤٠)
- (٢) موطأ مالك ١/١٧٠، برقم (٤١٠)، ومسند أحمد ٥/٢٩٥، برقم (٢٢٥٧٧)، صحيح البخاري ١/١٤٣، برقم (٤٩٤) صحيح مسلم ١/٣٨٥، برقم (٥٤٣)، سنن أبي داود ١/٣٠٤، حديث (٩١٧)، سنن النسائي الكبرى ١/١٨٩، برقم (٥٢١)، سنن البيهقي الكبرى ٢/٣١١، برقم (٣٥١٣)، واللفظ للبخاري.
- (٣) مسند أحمد ٥/٣٠٣، برقم (٢٢٦٣٧)، صحيح البخاري ٥/٢٢٣٥، برقم (٥٦٥٠)، صحيح مسلم ١/٣٨٥، حديث (٥٤٣)، سنن أبي داود ١/٣٠٤، برقم (٩١٨).

الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث:

توصلت في البحث إلى الآتي:

١. أن أبا داود كان أحد حفاظ الإسلام، ومن أوسع العلماء معرفةً بحديث رسول الله ﷺ وفقهه، وعلله، ومتونه، ورجاله، وقد ظهر ذلك جلياً من انتقائه لأحاديث سننه وبيان منهجه فيها، ونفذه للسند والمتن، وثناء علماء عصره عليه .

٢. المراد بعدم السماع عدم سماع الراوي عن حدث عنه، إما لكونه عاصره ولم يثبت لقيه له والسماع منه، وأنه لم يسمع منه مباشرة بل كان بينهما واسطة.

٣. عدد الرواة الذين قال فيهم (لم يسمعو) أحد عشر راوياً، منهم تسعة رواة لم يسمعو من شيوخهم الذين حدثوا عنهم مطلقاً، ووافقه على ذلك العديد من العلماء أمثال الإمام أحمد بن حنبل والبخاري، والترمذي، والنسائي وأبو زرعة، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي، وشعبة بن الحجاج، وابن القطان والعجلي، ومنهم راويان أثبت سماعهما في بعض الأحاديث، وخالف ابن حجر أبا داود في إثبات سماع قتادة بن دعامة السدوسي من أبي رافع قائلاً: "كأنه - أي أبو قتادة لم يسمع - حديثاً مخصوصاً وإلا ففي صحيح البخاري تصريح بالسماع منه" كما تقدم ذكره في البحث، بينما أبو داود ينفي سماعه مطلقاً.

٤. إن إطلاق لفظ عدم السماع يدل على الانقطاع بين الراوي والمروي عنه، وهذا لم يكن السبب الوحيد في ضعف الأسانيد بل هناك علل أخرى تضاف إليها.

٥. بلغ عدد الأحاديث الصحيحة لغيرها حديثاً واحداً، وأربعة أحاديث حسنة لغيرها وستة أحاديث ضعيف.

المراجع والمصادر

١. الأحكام الشرعية الكبرى: أبو محمد عبد الحق الإشبيلي (ت ٥٨٠هـ)، تحقيق أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٢. أحوال الرجال، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت ٢٥٩هـ)، تحقيق صبحي البديري السامرائي مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٣. الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٤. الأنساب: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط ١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م.
٥. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٦. التاريخ الصغير: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق، محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، جلب، ودار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.
٧. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد أزهر، دار الكتب العلمية، بيروت، ب.ت.

٨. تاريخ بغداد أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٩. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط ٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٠. تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
١١. تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
١٢. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
١٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٦هـ.
١٤. تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط ١، ١٣٢٦هـ.

١٥. تهذيب الكمال: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزني (ت١٧٤٢هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
١٦. جامع التحصيل في أحكام المراسيل: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله دمشقي العلاني (ت١٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
١٧. الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٨. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التيمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٣٠٧١هـ-١٩٥٢م.
١٩. الحاوي في فقه الشافعي: علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٠. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ.
٢١. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٢. رسالة أبي داود لأهل مكة وغيرهم في وصف سننه: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد الصباغ الناشر: دار العربية، بيروت، ٢٠١٠م.
٢٣. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٢٤. سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت. ب.ت.
٢٥. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ب.ت.
٢٦. سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٢٧. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
٢٨. سنن الدارقطني: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.
٢٩. سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي دار الكتاب العربي، بيروت ط ١، ١٤٠٧هـ.

٣٠. سنن النسائي الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٣١. سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٣٢. شرح السنة: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.

٣٣. شرح سنن أبي داود أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق أبي المنذر خالد ابن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٣٤. شرح علل الترمذي: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٣٥. شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٣٦. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٣٧. صحيح ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.
٣٨. صحيح أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٣٩. صحيح الأدب المفرد: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، ط ٤، ١٤١٨هـ.
٤٠. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ب.ت.
٤١. الضعفاء والمتروكون، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.
٤٢. الضعفاء والمتروكين: عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
٤٣. ضعيف أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
٤٤. طبقات الفقهاء: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ١٩٧٠م.
٤٥. علل الحديث: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد، د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط ١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٤٦. علل الترمذي الكبير: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.

٤٧. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق، إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط ٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٤٨. العلل الواردة في الأحاديث النبوية: عمر بن أحمد بن مهدي الدار قطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٤٩. العلل ومعرفة الرجال: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط ٢، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٥٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ.

٥١. الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها): أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، سورية، دمشق، ب.ت.

٥٢. الكامل في ضعفاء الرجال: عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

٥٣. لسان الميزان: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٥٤. المجتبى من السنن: أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٥٥. المجموع شرح المذهب: محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، ب.ت.
٥٦. المختلطين: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٩٩٦م.
٥٧. المراسيل: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٣٧٩هـ.
٥٨. المستدرک على الصحيحين: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٥٩. مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٦٠. مسند أبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.

٦١. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ب.ت.
٦٢. مسند الشافعي: لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ب.ت.
٦٣. مشكاة المصابيح: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٦٤. مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٦٥. المصنف في الأحاديث والآثار: عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
٦٦. مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
٦٧. معالم السنن شرح سنن أبي داود: حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق، أحمد محمد شاكر، محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
٦٨. المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.

٦٩. معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.
٧٠. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٧١. المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط ٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.
٧٢. معرفة السنن والآثار عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٧٣. المنتقى من السنن المسندة: عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٧٤. موطأ الإمام مالك: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
٧٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.
٧٦. نصب الراية لأحاديث الهداية: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة

والنشر، بيروت، لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، السعودية، ط١،
١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٧٧. النهاية في غريب الحديث والأثر مجد الدين أبو السعادات المبارك بن
محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير
(ت٦٠٦هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة
العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

